على عائشة فقالت : إني أجد منك ريحا فدخل على حفصة فقالت : إني أجد منك ريحا فقال : " أراه من شراب شربته عند سودة واﷲ لا أشربه " فأنزل اﷲ يا أيها النبي لم تحرم ما أحل اﷲ لك الآية .

وأخرج ابن سعد عن عبد اﷲ بن رافع قال : سألت أم سلمة عن هذه الآية يا أيها النبي لم تحرم ما أحل اﷲ لك قالت : كانت عندي عكة من عسل أبيض فكان النبي صلى اﷲ عليه وآله يلعق منها وكان يحبسه فقالت له عائشة : نحلها تجرش عرفطا فحرمها فنزلت هذه الآية .

وأخرج ابن سعد وعبد بن حميد عن عبد اﷲ بن عتيبة أنه سئل أي شيء حرم النبي صلى اﷲ عليه وآله ؟ قال : عكة من عسل .

وأخرج النسائي والحاكم وصححه وابن مردويه عن أنس أن النبي صلى اﷲ عليه وآله كانت له أمة يطؤها فلم تزل به عائشة وحفصة حتى جعلها على نفسه حراما فأنزل اﷲ هذه الآية يا أيها النبي ما أحل اﷲ لك إلى آخر الآية .

وأخرج الترمذي والطبراني بسند حسن صحيح عن ابن عباس قال : نزلت يا أيها النبي لم تحرم الآية في سريته .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس Bهما قال : قلت لعمر بن الخطاب Bه : من المرأتان اللتان تظاهرتا ؟ قال : عائشة وحفصة وكان بدء الحديث في شأن مارية أم إبراهيم القبطية أصابها النبي صلى اﷲ عليه وآله في بيت حفصة في يومها فوجدت حفصة فقالت : يا نبي اﷲ لقد جئت إلي شيئا ما جئته إلى أحد من أزواجك في يومي وفي داري وعلى فراشي فقال ألا ترضين أن أحرمها فلا أقربها ؟ قالت : بلى فحرمها وقال : لا تذكري ذلك لأحد فذكرته لعائشة Bها فأظهره اﷲ عليه فأنزل اﷲ يا أيها النبي لم تحر ما أحل اﷲ لك الآيات كلها فبلغنا أن رسول اﷲ صلى اﷲ عليه وآله كفر عنها فأظهر اﷲ يمينه وأصاب جاريته .

وأخرج ابن المنذر والطبراني وابن مردويه عن ابن عباس Bهما في قوله : يا أيها النبي لم تحرم ما أحل اﷲ لك تبتغي مرضاة أزواجك قال : حرم سريته .

وأخرج ابن سعد وابن مردويه عن ابن عباس Bهما قال : كانت عائشة وحفصة متحابتين فذهبت حفصة إلى بيت أبيها تحدث عنده فأرسل النبي صلى اﷲ عليه وآله إلى جاريته فظلت معه في بيت حفصة وكان اليوم الذي يأتي فيه حفصة فوجدتهما